

القرار ١٣٢٨ (الدورة ١٣)

التمييز العنصري في الاتاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ان الجلسة العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ٦٤٤ (الدورة ٧) المتخذ في ١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٢ والذي دعت فيه الاعضاء المسؤولين عن ادارة الاتاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الى الغاء القوانين والاساليب التمييزية في تلك الاتاليم ،

وان تلاحظ الحاجة الى تقديم معلومات أوفى عن حقوق الانسان ،

وان تلاحظ ايضا تلة التقدم المتحقق في بعض الاتاليم الغاء الاساليب والقوانين البنية على أسس عذرية ،

وان تمنع في اعتبارها ما للدخلات العنصرية ، ولا سيما في ذل الانواع الحديثة ، من أهمية تزداد لبلوغ اعداد ذل الحادى عشر من ميثاق الامم المتحدة ،

وان تدرك ضرورة مناصرة تعزيز وتشجيع احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية للجميع ، دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين ،

١- تؤكد من جديد قرارها رقم ٦٤٤ (الدورة ٧) وتلفت بوجه خاص دول الامم المتحدة والاعضاء القائمة بالادارة الى التوعية الواردة في الفترة ٢ من ذل القرار ، وبشأن دراسة القوانين واللوائح والامور التمييزية القائمة ، وبحث تأثيراتها ، لالغاء أية أحكام واساليب تمييزية مماثلة ،

٢- وتحت جميع الدول الاعضاء المسؤولة عن ادارة الاتاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على أن تبذل في المستقبل عناية خاصة مستمرة لتنفيذ أحكام قرارها رقم ٦٤٤ (الدورة ٧) ،

٣- وتدعو الدول القائمة بالادارة الى أن تضمن تقاريرها السنوية المقدمة بموجب المادة ٧٣ هـ من ميثاق الامم المتحدة معلومات عن التدابير التي اتخذتها لتنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٧٨١

١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٨